

حكومة الإنقاذ الوطني

ديوان رئيسة الوزرا



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم (٢٠٥) لسنة ٢٠١٥ ميلادية

بتشكيل لجنة وتحديد مهامها

(رئيس مجلس الوزراء)

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .

- وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٠ ميلادية، بشأن النشاط التجاري .

- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٤ ميلادية، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتوكيل رئيس حكومة إنقاذ وطني .

- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤ ميلادية، في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني .

- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٥ ميلادية، بشأن إقالة رئيس حكومة الإنقاذ الوطني .

- وعلى قرار رئيس المؤتمر الوطني العام رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٥ ميلادية، بشأن تمديد مدة تكليف النائب الأول بمهام رئاسة مجلس الوزراء بحكومة الإنقاذ الوطني .

قرار

مادة (١)

تشكل لجنة برئاسة د. محمد خليل فياض وعضوية كل من :

- | | |
|----------------------------|------------------------------|
| ٢- د. عمر عثمان زرموح | ١- د. عز الدين مصطفى الكور |
| ٤- د. علي أحمد المحجوب | ٣- د. عمر محمد أبو صبيح |
| ٦- سمير عبد الرحمن العزابي | ٥- عبد الحليم عبد الغني حسين |
| ٨- مندوب عن وزارة المالية | ٧- جمعة فرج الساكت |
| ١٠- بشير إبراهيم الطرابلسي | ٩- عبد الناصر محمد عكعك |
| ١٢- إيهاب محمد أبو خضرير | ١١- باسم عبد الله المنصوري |

مادة (٢)


تتولى اللجنة المشكّلة بموجب المادة الأولى من هذا القرار المهام التالية :

١- دراسة وتقدير الوضع الحالي وتحديد المشاكل التي تواجه الدولة وتشكل أزمة من حيث حجم التحويلات الخارجية مقارنة بالتحصيلات من النقد الأجنبي .

٢- دراسة وتقدير وضع التجارة الخارجية وسياسية الاستيراد واقتراح الضوابط بالخصوص .

٣- دراسة وضع آلية لرقابة التجارة الخارجية وضوابط فتح الاعتمادات المستندية .

٤- دراسة إمكانية استخدام التصنيفات العالمية والتي قد تستخدم أساساً في مراقبة السلع الموردة .



وَهْمَةُ الإنْقاذِ الْوَطْنِيِّ

ديوان رئاسة الوزراء




ـ دراسةً ضوابط منح التراخيص التجارية وتأسيس الشركات

مادة (3)

تكون مدة عمل اللجنة ثلاثة أسابيع من تاريخ صدور القرار، وعلى رئيس اللجنة تقديم تقرير لرئيس مجلس الوزراء فور انتهاء اللجنة من اعمالها

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.



صدر بتاريخ: ٤، ذي القعده ١٤٣٧ هجري
الموافق: ١٦ / ١١ / ٢٠١٥ ميلادي
كم عزالدين حليمة